

الحمد لله وحده

ظهر شريف

في تقييد السور الممتد على محجج الفرنسيين بفاس
بين باب الدكاكين وقصة بوجلود في حيز الابنية التاريخية
يعلم من كتابنا هذا اسماء الله واعز امره انه بمقتضى الظهير
الشريف المورخ في 17 ربيع الاول عام 1332 الموافق 13 يراير سنة
1914 الصادر بشأن المحافظة على الابنية التاريخية والمواقع المبهجة
وكذلك الظواهر الشريفة الصادرة في تقييده او تميمه
ونظرا الى اقتراح وزيرنا الصدر الاعظم وبعد استشارة المدير
العام لادارة العلوم والمعارف والفنون الجميلة والآثار القديمة
اصدرنا امرنا الشريف بما ياتي

فصل فريد

يقيد في حيز الابنية التاريخية السور الممتد على محجج
الفرنسيين بفاس بين باب الدكاكين وقصة بوجلود كما هو معلم
عليه في الخريطة الملحقة باصل ظهيرنا الشريف هذا والسلام
وحرر بالرباط في 14 شعبان عام 1352 الموافق 2 دجنبر 1933
قد سجل هذا الظهير الشريف بالوزارة الكبرى بتاريخ 17
شعبان عامه الموافق 6 دجنبر سنة
اطلع عليه واذن بنشره
الرباط في 23 دجنبر سنة 1933
القوميسر المقيم العام : هنري بونسو

الحمد لله وحده

ظهر شريف

في تقييد الظهير الشريف المورخ في 16 محرم عام 1347 الموافق
5 يوليو 1928 الصادر في الاذن لادارة البريد والتلغراف والتيلفون
بان تذييع وتشهر الاعلانات والاعلامات بواسطة التيلفون اللاسلكي
(راديو)

يعلم من كتابنا هذا اسماء الله واعز امره اننا اصدرنا امرنا
الشريف بما ياتي

الفصل الاول

ان مدير ادارة البريد والتلغراف والتيلفون يكلف بان يحرر كراس
شروط والالتزامات بقصد ضبط الشروط التي يجوز بموجبها ان يخول
السماسرة او الوكلاء او ذو الالتزام دون غيرهم امتياز ما بشأن
البحث في المغرب وفرنسا والبلاد الأجنبية عن امر الاعلانات
التجارية المعدة لان تذاع بمركز واحد او عدة مراكز لاسلكية
(راديو) بالمنطقة الفرنسية بالمغرب

ويعين بنوع خاص في كراس الشروط والالتزامات المشار اليه
اسعار وقدر المبلغ المالي الممنوح بوجه المكافاة او العمولة
للسماسرة او الوكلاء او الاشخاص ذوي الالتزام المقبولين لدى
مدير ادارة البريد والتلغراف والتيلفون او المعينين بطريقة السمسرة

الفصل الثاني

تلغى الفصول 3 و 4 و 5 و 6 من ظهيرنا الشريف المورخ في 16
محرم عام 1347 الموافق 5 يوليوز 1928 الصادر في الاذن لادارة
البريد والتلغراف والتيلفون بان تذييع وتشهر الاعلانات والاعلامات
بواسطة التيلفون اللاسلكي والسلام

وحرر بالرباط في 13 شعبان عام 1352 الموافق 2 دجنبر سنة 1933
قد سجل هذا الظهير الشريف بالوزارة الكبرى بتاريخ 17
شعبان عامه الموافق 6 دجنبر سنة
محمد المقرري

اطلع عليه واذن بنشره

الرباط في 23 دجنبر سنة 1933

القوميسر المقيم العام : هنري بونسو

مطلب في تحديد اربعة عقارات مشتركة بين جماعات القبائل
كائنة بتراب قبيلتي بني مطير وكروان الجنوبيين
(الحاجب)

قد طلب مدير ادارة الامور الاهلية بالنيابة عن جماعتي ايت
حرزلا ووايت الحسن تحديد عقارات مشتركة بين جماعات القبائل
تسمى كدية عمار «وميافران» وعزورة ازوكاغ كائنة بتراب قبيلة
بني مطير وايت الحسن بتراب قبيلة كروان الجنوبيين (الحاجب)
مشملة على اراضي حرث ومرعى وان اقتضى الحال المياه المعدة
لحقها وذلك وفقا لمقتضيات الفصل 3 من الظهير الشريف المورخ
ب 12 رجب عام 1342 الموافق 18 يراير 1924 الصادر في التنظيم
الخصوصي لتحديد الاراضي المشتركة بين جماعات القبائل

بيان الحدود

اولا كدية عمار مساحتها 800 اكتارا تقريبا على ملك ايت حرزلا كائنة
على بعد 8 كيلومتر تقريبا شمالي شرقي الحاجب يحدها

شمالا شرقا مطلب عدد 1592 ايت سلو وايت حم مطلب عدد 3474 وطريق
صغيرة تودي من الحاجب الى ريباح وشمالا شرقا وشرقا ايت عقي
وايت حم علا وايت موسى وايت موسى ارح وجنوبا غربا املاك ايت
نعمان او اراضي مشتركة بين قبائلها

ثانيا ميافران مساحتها 250 اكتارا تقريبا على ملك ايت حرزلا
كائن على بعد 14 كيلومتر تقريبا شمالي شرقي الحاجب يحدها